

إحياء علوم الدين

عن ابن وهب واﻻ لقد رأيت رسول اﻻ A يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بحرابهم في مسجد رسول اﻻ A وهو يسترني بثوبه أو بردائه لكي أنظر إلى لعبهم ثم يقوم من أجلي حتى أكون أنا الذي أنصرف // حديث أبي طاهر عن ابن وهب واﻻ لقد رأيت رسول اﻻ A يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بحرابهم الحديث رواه مسلم أيضا // .

وروي عن عائشة Bها قالت كنت ألعب بالبناات عند رسول اﻻ A قالت وكان يأتيني صواحبي لي فكن يتقنعن من رسول اﻻ A وكان رسول اﻻ A يسر لمجيئهن إلى فيلعبن معي // حديث عائشة كنت ألعب بالبناات عند رسول اﻻ A الحديث وهو في الصحيحين كما ذكر المصنف لكن مختصر إلى قولها فيلعبن معي وأما الرواية المطولة التي ذكرها المصنف بقوله وفي رواية فليست من الصحيحين إنما رواها أبو داود بإسناد صحيح // .

وفي رواية أن النبي A قال لها يوما ما هذا قالت بنااتي قال فما هذا الذي أرى في وسطهن قالت فرس قال ما هذا الذي عليه قالت جناحان قال فرس له جناحان قالت أو ما سمعت أنه كان لسليمان بن داود عليه السلام خيل لها أجنحة قالت فضحك رسول اﻻ A حتى بدت نواجذه والحديث محمول عندنا على عادة الصبيان في اتخاذ الصورة من الخزف والرقاع من غير تكميل صورته بدليل ما روى في بعض الروايات أن الفرس كان له جناحان من رقاع .

وقالت عائشة Bها دخل على رسول اﻻ A وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعات فاضطجع على الفراش وحول وجهه فدخل أبو بكر Bه فانتهرني وقال مزمار الشيطان عند رسول اﻻ A فأقبل عليه رسول اﻻ A وقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا // حديث عائشة دخل رسول اﻻ A وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعات الحديث هو في الصحيحين كما ذكر المصنف والرواية التي عزاها لمسلم انفرد بها مسلم كما ذكر // .

وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرق والحراب فإما سألت رسول اﻻ A وإما قال تشتهين تنظرين فقلت نعم فأقامني وراءه وخدي على خده ويقول دونكم يا بني أرفدة حتى إذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي وفي صحيح مسلم فوضعت رأسي على منكبه فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا الذي انصرفت .

فهذه الأحاديث كلها في الصحيحين وهو نص صريح في أن الغناء واللعب ليس بحرام . وفيها دلالة على أنواع من الرخص .

الأول اللعب ولا يخفى عادة الحبشة في الرقص واللعب .

والثاني فعل ذلك في المسجد .

والثالث قوله A دونكم يا بني أرفدة وهذا أمر باللعب والتماس له فكيف يقدر كونه حراما .

والرابع منعه لأبي بكر وعمر Bهما عن الإنكار والتغيير وتعليله بأنه يوم عيد أي هو وقت سرور وهذا من أسباب السرور .

والخامس وقوفه طويلا في مشاهدة ذلك وسماعه لموافقة عائشة Bها .

وفيه دليل على أن حسن الخلق في تطيب قلوب النساء والصبيان بمشاهدة اللعب أحسن من خشونة الزهد والتقشف في الامتناع والمنع منه .

والسادس قوله A ابتداء لعائشة أتشتهين أن تنظري ولم يكن ذلك عن اضطرار إلى مساعدة الأهل خوفا من غضب أو وحشة فإن الإلتماس إذا سبق ربما كان الرد سبب وحشة وهو محذور فيقدم محذور على محذور .

فأما ابتداء السؤال فلا حاجة فيه .

والسابع الرخصة في الغناء والضرب بالدف من الجاريتين مع أنه شبه ذلك بمزمار الشيطان وفيه بيان أن المزمار المحرم غير ذلك .

والثامن أن رسول الله ﷺ كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع ولو كان يضرب بالأوتار في موضع لما جوز الجلوس ثم لقرع صوت الأوتار سمعه .

فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير بل إنما يحرم عند خوف

الفتنة